

محافضة بنى سويف - مديرية الشباب والرياضة

إدارة الهيئات

قرار الإشهار رقم ٢٨١ لسنة ٢٠٢١

مدير المديرية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم الهيئات الشبابية رقم ٢١٨ لسنة ٢٠١٧ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٨ باعتماد لائحة النظام الأساسى
لمراكز الشباب ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٨ فى شأن شروط الإشهار
للهيئات الشبابية ؛
وعلى مستندات الإشهار المقدمة من مفوضى مركز شباب أبويط تحت التأسيس ؛
وعلى ما عرضه مدير الهيئات ؛

قصر :

- مادة أولى -** الموافقة على إشهار مركز شباب أبويط التابع لإدارة شبلب الوسطى -
بنى سويف إشهار دائم تحت رقم (٢٨١) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٠
- مادة ثانية -** على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار فى تاريخ صدوره .
- مادة ثالثة -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

مدير المديرية

أ/ مصطفى إبراهيم محمد